وقيل نطلق لفظ اليسر يوهمنا   والاول الحق فاسلك طريقهم يصل

ثم الايمة هذا كله بسطوا   ونحن تنبيهنا يكفي فلا نطل

فصل في مازالت فيه المبتدعة القدرية المخالفة سنة ما تقدم

فمن مقالة اهل الحق قاطبة   ممن عن الحق والتحقيق لم يحل

الا وجوب عليه من اثابتنا   عن فعل طاعتنا بالختم للبدل

بل ترتجي فضله سبحانه وبه   توفقنا ان هدانا افضل السبل

ورعي اصلاح لا تصغي لبدعته   فانه مذهب ايضا المعتزل

ولا كبيرة في الطاعات محبطة   احباط كفر فهذا غير معتدل

بل باجتناب لها تمحى صغايرنا   كما يجازي باضعاف عن العمل

فلا على الله حق بل ان يكون له   حق التفضيل مهما يشا ينل

والحسن بالعقل والتقبيح او فهم   ونحن للشرع حكم ان يقل نقل

فصل في الرزق والاجل وانهما بتقديره عز وجل

وما به انتفع فاسم الرزق يشمله   ولو بغصب وبهلك غير مكتمل

لانه كل مملوك لآخذه   كقوله مبتدع يفتر بالجدل

ولن يموت امرء قتلا بلا اجل   بل حكمه واحد في الرزق والاجل

بل كل شيء بتقديره امد   من شاء ان شاء في الحين عن عجل

فصل في الجايزات فمنها روية المولى سبحانه وتعالى

فروية الله بالابصار ثابتة   دليلها حكم القران فيه تلي

وفي الصحيح من الاخبار يعضدها   اجماع من قد مضى في الاعصر الاول

ثم الرسول كليم الله يسالها   لو لم تجز قط لم يرغب ولم يسل

وما في الانعام بالدنيا تخصصه   بما يعارضه خوفا من العمل

من غير كيف ولا مثل يماثله   كما يليق به رغما المعتزل

Copyright © King Saud University